المجلة العلمية لكلية التربية / جامعة سرت/المجلد (5) العدد (1)
Faculty of Education journal / Sirte University (Vol (5) No (1))
Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

أحكام الشفعة عند السادة المالكية، نظم الشيخ أحمد شهاب الدين بن أحمد نور الدين الزوي القادري

تحقيق ودراسة

د.إمهيدي سعد نجم أحمد/ قسم اللغة العربية والدراسات الإسلامية /كلية التربية طرابلس – جامعة طرابلس –ليبيا
Trjm79@yahoo.com

الملخص

تتناول هذه الدراسة منظومة "أحكام الشفعة عند السادة المالكية" للعالم الليبي الشيخ أحمد شهاب الدين الزوي، من خلال قسمين رئيسيين: قسم دراسي يُعَرِّفُ بالمؤلف ومنظومته، وقسم تحقيقي يهتم بإخراج النص بمنهجية علمية، وتهدف إلى إبراز قيمتها الفقهية، والتعريف بمؤلفها وجهوده، كما تسعى لتسليط الضوء على الإسهامات المغمورة لعلماء ليبيا في إثراء التراث المالكي، حيث لا تزال كثير من إسهاماتهم بحاجة إلى الدراسة والتحقيق.

الكلمات المفتاحية

الشفعة، الزوي، ليبيا، منظومة.

The Rules of Preemption (Shuf'a) According to the Maliki Scholars: A Poem by Shaykh Ahmad Shihab al-Din ibn Ahmad Nur al-Din al-Zawi al-Qadiri

Edited and Studied

Emheydi Saad Najm Ahmed / Department of Arabic Language and Islamic Studies
Faculty of Education – University of Tripoli

Abstract

This study deals with the system of "The Rules of Preemption According to the Maliki School" by the Libyan scholar Sheikh Ahmed Shihab al-Din al-Zawi, through two main sections: a study section that introduces the author and his system, and an investigative section that is concerned with producing the text with a scientific methodology. It aims to highlight its jurisprudential value, and to introduce its author and his efforts. It also seeks to shed light on the obscure contributions of Libyan scholars in enriching the Maliki heritage, as many of their contributions are still in need of study and investigation.

Keywords

Shuf'a , Al-Zuway, Libya, System

المجلة العلمية لكلية التربية / جامعة سرت/ المجلد (5) العدد (1)
Faculty of Education journal / Sirte University (Vol (5) No (1))
Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

مقدمة:

الحمدُ للهِ الذي شرعَ الشرائعَ فأحكمَها، وأنزلَ الأحكامَ فأتمَّها، وجعلَ الفقهَ نورًا يُبصِرُ بهِ المؤمنُ معالمَ الحقِّ في دنياه، ويهتدي به إلى رضوانِ مولاه، والصلاةُ والسلامُ على سيِّدنا محمدٍ المصطفى، الذي أرسله اللهُ بالهدى ودينِ الحقِّ فأتمّ الله به شريعته السمحة، وعلى آلهِ وصحبِهِ المتقين الشرفاء، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم اللقاء.

أما بعد:

فإنَّ علمَ الفقهِ من أجلِّ العلومِ قدرًا، وأعظمِها نفعًا وأثرًا؛ إذ به تستقيمُ حياةُ الأفراد والمجتمعات، وتُبيَّنُ الحقوقُ والواجبات؛ ولذا أولاه العلماءُ عبرَ القرونِ عنايةً فائقة، فصنَّفوا فيه المؤلفات، وقرَّروه في الدروس والمحاضرات، تيسيرًا لأحكامِ الدين، وخدمةً للشريعة الغرَّاء.

وقد كان لعلماءِ ليبيا نصيبٌ وافرٌ من هذه الجهودِ المباركة، قديمًا وحديثًا، إذ أسهموا في إرساءِ قواعدِ الفقه المالكي، تأليفًا وتحقيقًا وشرحًا، خدمةً للتراثِ الإسلامي، وصونًا لجهودِ السلفِ الصالحين، ومن بين تلك الجهود النفيسة منظومة "أحكام الشفعة عند السادة المالكية" للعالِم الفاضل الشيخ: أحمد شهاب الدين الزوي –رحمه الله–، وهي من مؤلفاته القيّمة التي تنوعت موضوعًا ومنهجًا، فطُبع منها ما طُبع، وبقي منها ما ينتظرُ إحياءً وتحقيقًا.

وقد يسَّر الله —تعالى– لي الحصول على نسخةٍ فريدةٍ من هذه المنظومة النفيسة، أكرمني بها أحدُ تلامذة الناظم النجباء، الدكتور: علي البهلول حسن، وهي النسخة الوحيدةُ المتداولةُ بين طلبة العلم، ولم يسبق أن تناولها أحدٌ بالتحقيق أو النشر، فكان من فضل الله أن وفقني للشروع في تحقيقها، خدمةً للعلمِ وأهله، ورغبةً في إبراز جهودِ علمائنا الذين نطمع أن يزاد الاهتمام بجهودهم العلمية في كل مجال، وأن ترى جهودهم النور، وتنال حظها من الدراسة والتعريف بها.

أهداف الدراسة:

- تحقيق المخطوط تحقيقا علميا، وإخراجه إخراجا لائقا بأهميته.
- إبراز قيمة هذه المنظومة، وأهميتها الفقهية، والتعريف بمؤلفها وإسهاماته العلمية.
- الإسهام في إظهار دور العلماء الليبيين، وإثرائهم للمكتبة الإسلامية عامة، والمذهب المالكي خاصة، من خلال تحقيق تراثهم ودراسته.

أهمية الدراسة:

- تقدم الدراسة نصاً فقهياً محققاً، ما يفتح المجال للباحثين والدارسين الاستفادة منه في الحفظ والشرح والتدريس.
- تسلط الضوء على شخصية علمية ليبية غير معروفة بالقدر الكافي، ما يوثق جانباً من التاريخ العلمي والثقافي في ليبيا.

Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

- تسهم في حفظ جزء من التراث الفقهي الليبي من الضياع.

إشكالية الدراسة:

تكمن إشكالية هذا البحث في تسليط الضوء على الإسهامات الفقهية لعلماء ليبيا، ومشاركتهم في إثراء المكتبة الإسلامية، والتي ظل الكثير منها حبيس المكتبات دون تحقيق أو دراسة.

وقد قُسِّم هذا العمل إلى قسمين رئيسين:

الأول– القسم الدراسي: ويتناول التعريفَ بالناظمِ ومنظومته.

الآخر– القسم التحقيقي:

اعتمدت منهجية تحقيق النص على جملة من الإجراءات يمكن إيجازها في الآتي:

- كتابة النص كتابة عصرية.
- ضبط الكلمات التي تحتاج إلى ضبط.
- الترجمة للأعلام الواردة أسماؤهم في النص.
- تخريج الأحاديث التي أشار إليها المؤلف – حسب ما تسمح به طبيعة النظم–.
- عزو النقولات إلى مصادرها، ما يعزز قيمة النص، ويوثق صلة المؤلف بالتراث الفقهي.
- الوقوف عند المفردات والمصطلحات الغامضة وشرحها بما يزيل إشكالها ويجلي مقصد الناظم منها.

المطلب الأول: التعريف بالمؤلف.

أولا: اسمه ونسبه ومولده.

هو الشيخ أحمد شهاب الدين بن أحمد نور الدين بن يحي بن محمد الكريم بن عبد الرحمن الكبير بن يوسف بن مفتاح الصفراني (الزوي، بلا تاريخ نشر، ص3).

مولده:

وُلد الشيخ –رحمه الله تعالى – بداية شهر أبريل عام واحد وسبعين وتسعمائة وألف بمدينة طرابلس الليبية (الحاج حسن، 2024، ص321).

ثانيا: نشأته.

ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

نشأ المؤلف في أسرة عُرفت بالعلم والتدين، فأبوه الشيخ أحمد نورالدين كان صاحب علم وورع، وليّن الجانب يحبّ الأدب وظرفه (الحاج حسن، 2024، ص321).

درس –رحمه الله– مراحله التعليميّة في مدارس طرابلس، كما درس القرآن الكريم بروايتين، رواية الإمام قالون على الشيخ محمد بن علي الخازمي، والشيخ صبري بن المهدي الهنشيري، ودرس رواية الإمام ورش عن نافع بدار القرآن بفاس، وبجامع القرويين على أيدي جماعة، منهم شيخ القراء بفاس الشيخ المكي بن كبيران (الزوي، 1997م، ص2-3).

ثالثا: مشايخه وتلاميذه.

تلقى العلوم الشرعية على أيادي جماعة من العلماء في ليبيا والمغرب ومصر، وكان ذا حرص شديد على زيارة أهل العلم والفضل في كل بلاد يرتحل إليها.

ومن مشايخه: الشيخ عبد الكريم بن محمد الداودي، والشيخ عبد العزيز بن الصديق الغماري، والشيخ أحمد بن علي الخواص، وغيرهم (الزوي، 1997م، ص2-3) و(الزوي، بلا تاريخ نشر، ص4).

تلاميذه:

درّس –رحمه الله– علوم اللغة والشريعة في زاوية سيدي نصر القادرية في طرابلس، وكان مقصدا لطلبة العلم يأتون إليه فرادى وزرافات، حيث كانت لديه حلق عامة من بعد صلاة العصر إلى ما بعد صلاة العشاء، وله جلسات علمية خاصة لبعض الطلاب، وقد أخبرني تلميذه د. علي البهلول بأنه كان له مجلس علمي كل خميس يحضره فقهاء وقراء طرابلس، منهم: الشيخ سالم درغام، والشيخ محمد أبوسنينة، والشيخ الأمين قنيوة، يتدارسون فيه بعض القضايا الفقهية، كما سمعت من تلميذه محمد السوسي بأن طلبة كلية الدعوة الإسلامية من جنسيات مختلفة يقصدونه، وقد يسر لهم الوصل إلى الشيخ وحضور مجالس العلم الحاج سليمان أبو عنبة –رحمه الله تعالى – إذ كان يعمل بكلية الدعوة الإسلامية فيخرجهم من مقر سكناهم على كفالته الخاصة، فكان المؤلف عطوفا عليهم فيشتري لهم ما يحتاجونه من كتب ويولم لهم، ويخصهم بأضحية العيد، هذا فتتلمذ على يديه جماعة كبيرة من طلبة العلم منهم:

د. علي البهلول الحاج حسن، د.خالد محمد الحراري، د.الصادق سلامة، الشيخ محمد السوسي، الشيخ داوود حمزة، الشيخ محمد الصلاحي (العياشي،2022، ص321-322).

رابعا: مؤلفاته.

مع صغر سنّه –رحمه الله تعالى– وانشغاله بالتلقي، والإلقاء، فقد ترك نتاجا علميا ترًّا في فنون مختلفة نظما ونثرا منها:

Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

- إنارة الدراري فيما علا من سند البخاري "في الحديث".
- شرح المرشد المعين بالأدلّة.
- شرح لاميّة العجم "في الأدب".
- شرح عقيدة المرزوقي.
- فيض العادل في أدلّة السادل.
- سلطان الأولياء الشيخ عبد القادر الجيلاني.
- فيض المنان على نصيحة الإخوان ومرشدة الخلان.
- شرح لاميّة ابن الوردي.
- الثبت القادري.
- التحفة القادرية في شرح العقيدة الجيلانيّة.
- فيض الوهّاب على ملحة الإعراب، في النحو والصرف.
- الألفية في المنح الصوفية والملح الأدبية.
- النعم الربانية في ترجمتي الذاتية.
- فيض المالك في مناقب الإمام مالك.
- السلسبيل العذب في التعريف بالشيخ عبد القادر الجيلاني.
- أعلام القادرية في طرابلس الغرب.
- طبقات القادرية الكبرى.
- شرح منظومة البيقوني "في مصطلح الحديث".
- المنهل الروي في أسانيد الزوي.
- صفع القفا لمن كفَّر والدي المصطفى وافترى على الصوفية أرباب الصفا.
- التحفة الحديثية في الحديث المسلسل بالأولية.
- جواهر القصر في ترجمة سيدي نصر.
- فيض المنّان في علوم القرآن.
- كشف الغامض عن رائدة الفرائض.
- هبة المعطي في مراتب وقوف الهبطي.
- إعلام الجاهل المغرور بما لا أصل له من القبور.
- إفشاء السر المصون بأنباء محنتي في المعتقلات والسجون.
- إتحاف الفضلاء بتراجم من أجازوني من العلماء.

Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

- الخارق الحارق في الرد على الزنديق المارق.
- إضاءة الشموع في بيان الحديث الموضوع.
- النفحات الزكيّة في الكليّات الحديثيّة.
- منظومة في وجوه النصب عند النحويين.
- آداب المريد.
- منظومة أحكام الوقف عند المالكيّة .
- منظومة في المناكحات عند المالكية.
- منظومة في علم الأصول.
- منظومة السلاسل القادريّة.
- منظومة أحكام الشفعة عند المالكية، موضوع هذه الدراسة .
- منظومة المرشدة اللطيفة لزائر الأضرحة الشريفة .
- منظومة رائدة الفرائض.

ينظر: (الزوي، 1997م، ص8-9).

خامسا: وفاته.

سافر الشيخ -رحمه الله تعالى- إلى مدينة "إربد" في المملكة العربيّة الأردنية، في رحلة علميّة لأجل استلام مخطوط لتحقيقه، وفي أثناء هذا السفر تعرّض الشيخ -رحمه الله تعالى- لحادث سير توفي على إثره يوم الأربعاء 14 جمادى الأولى 1418هـ الموافق 17/ 9/ 1997م.

ودفن في طرابلس الغرب، وقد رثاه بعض المشايخ والتلامذة (الحاج حسن، 2024، ص325).

المطلب الثاني: التعريف بالمؤلَّف.

أولا: عنوانه.

صدّر المؤلف هذه المنظومة بعنوان:" أحكام الشفعة عند السادة المالكية"

ثانيا: نسبته إلى مؤلفه.

ما يؤكد أن هذه المنظومة للشيخ أحمد الزوي، أنه نسبها إليه في الأبيات الأولى من المنظومة حيث قال:

يقول راجي عفو رب مالك * شهاب الدين ابن الزوي المالكي

ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

الأشعري القادري مشربا * الفزاني الحسني نسبا

كما أن أوراق هذه المنظومة تحمل توقيع ناظمها، والورقة الأخيرة بها إجازة بخط المؤلف وختمه .

والأمر الآخر الذي يؤكد هذه النسبة أني تلقيت هذه المخطوطة عن تلميذه د. علي البهلول حسن الذي تلقاها عن المؤلف وعرضها عليه من حافظته، وكتب له بخط يده إجازة على الورقة الأخيرة، والمنظومة مشهورة عند تلاميذه.

ثالثا: موضوعه.

موضوع هذا المؤلف أحكام الشفعة في الفقه المالكي كما واضح من العنوان، وقد قسم هذا الأحكام إلى مسائل، ووضع لكل مسألة عنوان يناسبها، وجاء بها منظومة على الرجز التام على ما جرت به عادة الفقهاء في نظمهم للعلوم، ويرجع هذا إلى أنّ جوازات هذا البحر كثيرة، وهو قريب من النثر، ويحقّ للناظم أن يغير القافية في كلّ بيت لو أراد.

رابعا: وصف المخطوط.

المخطوط يحوي سبع ورقات، طبعت على الآلة الكاتبة القديمة، بخط مقروء، عرضت على المؤلف وأجازها ووقع عليها بخط يده، وقد ضمت مائة بيت، وفي هذا يقول الناظم:

أبياتها قد وصلت إلى مائة * أرجو بها حشري مع خير فئة

خامسا: صور من المخطوط.

المجلة العلمية لكلية التربية / جامعة سرت / المجلد (5) العدد (1)
Faculty of Education journal / Sirte University (Vol (5) No (1))
Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

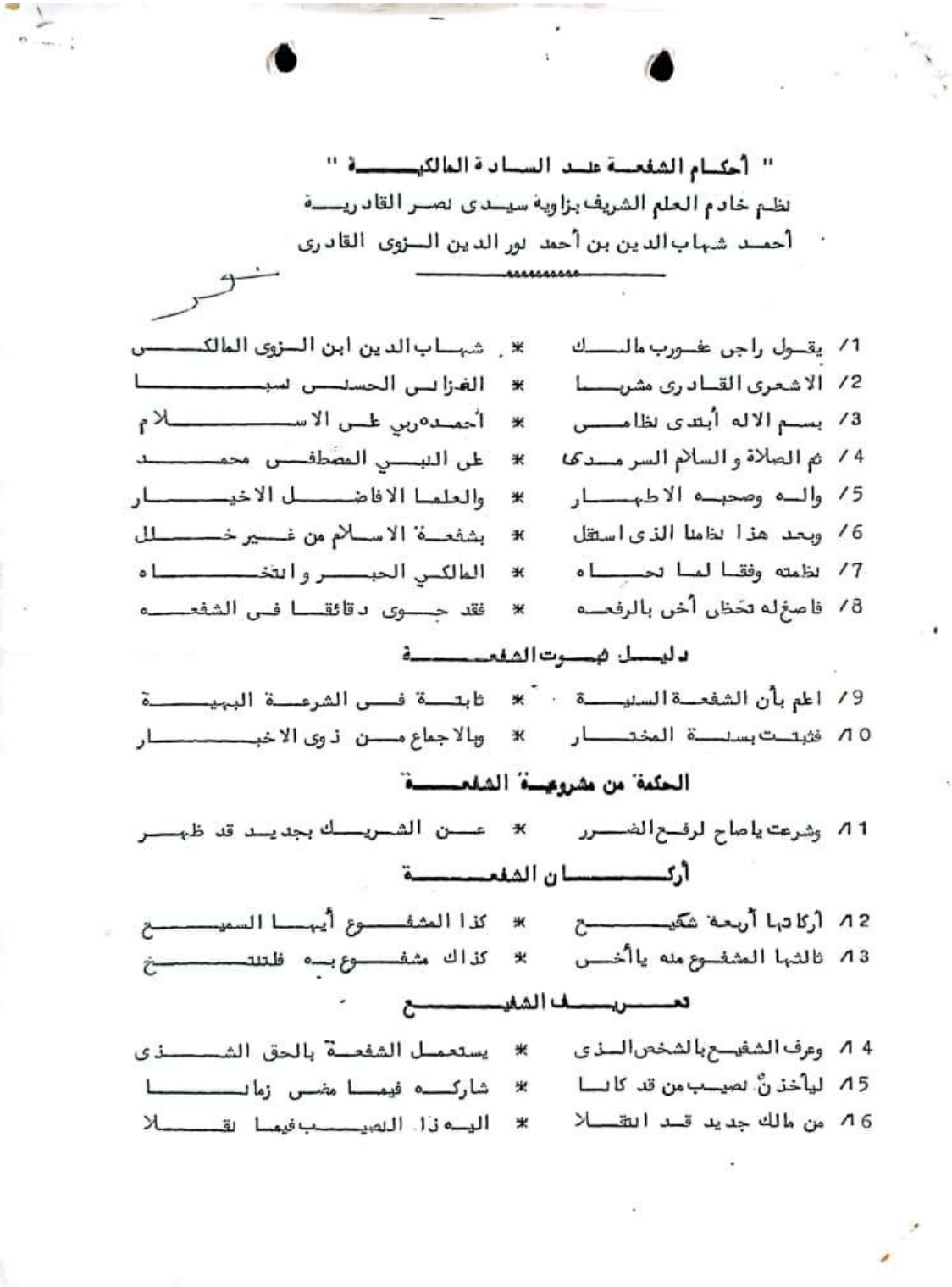

" أحكام الشفعة عند السادة المالكية "

نظم خادم العلم الشريف بزاوية سيدى نصر القادرية

أحمد شهاب الدين بن أحمد نور الدين الزوى القادرى

1/ يقول راجى غفرب مالك * شهاب الدين ابن الزوى المالكى
2/ الاشعرى القادرى مشربا * الغزالى الحسنى نسبا
3/ بسم الاله أبتدى نظامى * أحمده ربي على الاسلام
4/ ثم الصلاة والسلام السرمدى * على النبي المصطفى محمد
5/ واله وصحبه الاطهار * والعلما الافاضل الاخيار
6/ وبعد هذا نظمنا الذى استقل * بشفعة الاسلام من غير خلل
7/ نظمته وفقا لما تحاه * المالكي الحبر وانتحاه
8/ فاصغ له تحظى أخى بالرفعه * فقد حوى دقائقا فى الشفعه

دليل ثبوت الشفعة

9/ اعلم بأن الشفعة السنية * ثابتة فى الشرعة البهية
10/ فثبتت بسنة المختار * وبالاجماع من ذوى الاخبار

الحكمة من مشروعية الشفعة

11/ وشرعت ياصاح لرفع الضرر * عن الشريك بجديد قد ظهر

أركان الشفعة

12/ أركانها أربعة شقيح * كذا المشفوع أيها السميح
13/ ثالثها المشفوع منه ياأخى * كذاك مشفوع به فلتنتخ

تعريف الشفيع

14/ وعرف الشفيع بالشخص الذى * يستعمل الشفعة بالحق الشذى
15/ ليأخذن نصيب من قد كانا * شاركه فيما مضى زمانا
16/ من مالك جديد قد انتقلا * اليه ذا النصيب فيما نقلا

المجلة العلمية لكلية التربية / جامعة سرت / المجلد (5) العدد (1)
Faculty of Education journal / Sirte University (Vol (5) No (1))
Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

الخاتمـــــــــــــــة

96/ وقد انقضى النظم بالتبيـــان * بحمـــد اللـــه ربنا المنـــان

97/ أبياتـــه قد وصلت الى مائه * أرجـوبهـا حشرى مـع خيرفئـــه

98/ واغفربا رب لي وللاخـــوان * مـن تابعـي امامنـا الجيلانـــي

99/ وصل ربي دائما وسلـــم * على النبي المصطفـى المكـــرم

100/ واله وصحبه ذوى القـــدر * و تابعيهـم أهل الفضل و التقـــا

بسم الله الرحمن الرحيم
اللهم صلى على سيدنا محمد وعلى اله وصحبه وسلم
وبعد
فقد عرض علىّ أخى فى الله تعالى السيد المجتهد اللبيب
الشيخ البهلول بن على بن حسن حفظه الله تعالى
منظومتى فى أحكام الشفعة من حافظته
وقد أجزته فى روايتها عنى.
والحمد لله رب العالمين
خادم العلم الشريف
بزاوية سيدى نصر القادرية
احمد شهاب الدين الزوى القادرى

المجلة العلمية لكلية التربية / جامعة سرت/ المجلد (5) العدد (1)
Faculty of Education journal / Sirte University (Vol (5) No (1))
Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

القسم التحقيقي

يقول راجي عفو رب مالك * شهاب الدين ابن الزوي المالكي

الأشعري القادري مشربا * الفزاني الحسني نسبا

نسبة إلى فزان وهي : واحات في جنوب ليبيا ذات نخل وثمر (ابن كثير، بلا تاريخ نشر، 180/2).

بسم الإله أبتدي نظامي * أحمده ربي على الإسلام

ثم الصلاة والسلام السرمدي * على النبي المصطفى محمد

و آله وصحبه الأطهار * والعلما الأفاضل الأخيار

وبعد هذا نظمنا الذي استقل * بشفعة الإسلام من غير خلل

الشُّفْعَةُ: اسْتِحْقَاقُ شَرِيكٍ أَخَذَ مَبِيعَ شَرِيكِهِ بِثَمَنِهِ (الرصاع، 1350هـ، ص356).

نظمته وفقا لما نحاه * المالكي الحبر وانتقاه

فاصغ له تحظى أخي بالرفعة * فقد حوى دقائقا في الشفعة

لعل الصواب "تحظ".

دليل ثبوت الشفعة:

اعلم بأن الشفعة السنية * ثابتة في الشرعة البهية

فثبتت بسنة المختار * وبالإجماع من ذوي الإخبار

دليل ثبوتها من السنة ما رواه سيدنا جابر بن عبد الله — رضي اله عنه– أن رَسُولُ اللَّهِ – صلى الله عليه وسلم – جَعَلَ الشُّفْعَةَ فِي كُلِّ مَالٍ لَمْ يُقْسَمْ ، فَإِذَا وَقَعَتِ الْحُدُودُ وَصُرِّفَتِ الطُّرُقُ فَلاَ شُفْعَةَ . أخرجه: (البخاري، 1987م، حديث رقم 2099) و(مسلم، بلا تاريخ نشر، حديث رقم 1608).

والإجماع فالمسلمون متفقون على حكم الشفعة؛ لما ورد في ذلك من الأحاديث الثابتة" (ابن رشد الحفيد، 1975م، 256/2).

المجلة العلمية لكلية التربية / جامعة سرت/ المجلد (5) العدد (1)
Faculty of Education journal / Sirte University (Vol (5) No (1))
Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

الحكمة من مشروعية الشفعة:

وشرعت يا صاح لرفع الضرر * عن الشريك بجديد قد ظهر

قوله: "عن الشريك بالجديد" يقصد به: المشتري الذي اشترى حصة الشريك الآخر.

أركان الشفعة:

أركانها أربعة شفيعُ *كذا المشفوع أيها السميع

ثالثها المشفوع منه يا أخي *كذاك مشفوع به فلتنتخ

النَّتْخ : النّزع ،والنَّقب، ونَتَخَ الثَّوْبَ : نَسَجَه، ونَتَّخَ بالمكان تَنْتِيخاً : أَقامَ . ونَتَّخَ على الإِسلام : ثَبَتَ ورسخَ. ينظر: (الزبيدي، بلا تاريخ نشر، مادة "نتخ"، 351/7).

تعريف الشفيع:

وعرف الشفيع بالشخص الذي * يستعمل الشفعة بالحق الشذى

الشذا: كسر العود الذى يتطيب به. ينظر: (الزبيدي، بلا تاريخ نشر، مادة "شذو" 360/38).

ليأخذنْ نصيب من قد كانا * شاركه فيما مضى زمانا

من مالك جديد قد انتقلا * إليه ذا النصيب فيما نقلا

ليس للشفيع أن يشفع إلا في العقار الذي لم يقسم:

وليس للشفيع أن يشفع في * غير العقار وسواه منتف

هذا إذا لم يكن العقار * قسم فافقه ما روى الأحبار

وإن يك العقار قد تقسما * فليس فيه شفعة فليفهما

شروط الشفيع الذي تثبت له الشفعة:

وتثبت الشفعة في السماع * لمن غدا شريكاً في الشياع

Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

الشياع: يقال لكل شريكين في دار أو أرض: متشايعان، ومشتاعان، وكل واحد منهم شُبّع لصاحبه، وهذه الدار شَيِّعة بينهم أي مُشاعة، كل شيء يكون به تمام الشيء أو زيادته فهو شِيَاع له. ينظر: (الأزهري، 2001م، مادة "شاع" 326/1).

بشرط أن يدفع في ظرف سنة * مقدار مشفوع وأعني ثمنهْ

تفويت الشفيع لغيره:

وليس للشفيع أن يفوتا * لغيره بشفعة كما أتى

وجاز أن يشفع كي يبيعا * ليقضيّ فرضا مشروعا

ما لم يكن بفعله قد قصدا * بالمالك الجديد من أن يُبعدا

وإن يبع من قبل أن يشفع لا * يصح بيعه بذا أفتى الملا

شفعة المحجور:

وتثبت الشفعة للمحجور * يشفعها الولي في المشهور

ويتوخى للصبي المصلحهْ * بتركها أو فعلها ليربحهْ

وإن يكن بحقه أضرا * فماله غير الذي استقرا

ولا يحق للصبي إن رشد * طلابه خلاف ما لولي اعتمد

شفعة المحجور المهمل:

وإن يك المحجور ياذا مهملا * يشفع بعد رشده فيما حلا

بشرط أن يثبت في وقت الشرا * بأنه يملك قدر المشترى

شفعة الجنين:

وليس للجنين في أن يشفعا * إلا إذا ولد حيا فاسمعا

Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

شفعة المفلس:

ويستحق شفعة من أفلسا * و للغريم منعه تأسسا

وليس للغريم أن يستعملا * حق الذي أفلس مهما عملا

شفعة بيت المال:

وبيت مال المسلمين يشفع * له الإمام وسواه يمنع

شفعة الأحباس:

الصواب :" الأحباس".

وعندنا الأحباس لا تشفع في * عقار أو سواه ياذا فاقتف

شفعة غير المسلم:

ولم نفرق بين عبد مسلمٍ * وكافر في شفعة فلتعلم

تعريف المشفوع:

وعندنا يعرّف المشفوع * هو الذي يشفعه الشفيع

الأشياء التي تثبت فيها الشفعة:

وتثبت الشفعة في العقار * كالأرض والبناء والأشجار

فكل ما ليس له أن ينقلا * فهو العقار يا بني فاعقلا

واعلم بأن كل ما تعلقا *بذا العقار شفعه تحققا

سواء كان فصله قد أمكنا * كثَمَر وعكس هذا كالبنا

وكالكرا والغرس مثل البير* وخادم للأرض كالحمير

فتحصل الشفعة فيهم دائما * إن قبلوا القسمة أو لا فافهما

المجلة العلمية لكلية التربية / جامعة سرت/ المجلد (5) العدد (1)
Faculty of Education journal / Sirte University (Vol (5) No (1))
Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

الشفعة في الثمار:

ولم تك الشفعة في الثمار * إن بيعت بعد النضج لا تمار

لعل الصواب "بيع"؛ ليستقيم الوزن ،وهو لا يتعارض مع الاستعمال العربي.

وأثبتْها قبل النضج فاعلم * وهكذا مع العقار فافهم

الشفعة في الزروع:

وليست الشفعة في الزروع * إن بيعت الأرض مع المزروع

وإن يكن من اشترى قد زرعا * فيأخذ المزروع إن ترعرعا

ترعرع: أي نما.

ويأخذ الشفيع زرع المشترى * إن لم يكن قد بان مثل الجزر

الشفعة في الكراء:

واختلفوا في شفعة الكراء * فلغيت وأثبتت يا رائي

"فلغيت": القول بعدم الشفعة في الكراء للإمام مالك وابن القاسم، وهو مشهور المذهب. (ابن رشد، 1988م، 14/9) و(عليش، 1989م، 192/7).

و"أثبتت": قال بثبوتها في الكراء مطرف وأشهب وأصبغ بشرط أن يسكن بنفسه (المالكي، 2005م، 463/3).

والراجح الإثبات عند الجل * واختلفوا في شرطها يا خلي

فقيل إن يشفع كي يسكن لا * ليُسكن الغير بذا قال الملا

وأن يكون المكترى يا صاح * لا يقبل القسمة كالسلاح

وعندنا مؤبد الكراء * يعرف بالجلسة والجزاء

فصاحب الجلسة لا يشفع في * أرض المكان فافهمنه يا وفي

المجلة العلمية لكلية التربية / جامعة سرت/ المجلد (5) العدد (1)
Faculty of Education journal / Sirte University (Vol (5) No (1))
Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

لأنه ليس شريكا فيها * إذ شرطها الشريك كن نبيها

ورب الأرض لا يشفع في الكرا * بجلسة أو زينة بلا امترا

لأنه لم يشترك و المكتري * في ذا الكراء فهو بالمنع حري

وعرفوا الزينة كالبناء * وكالتجهيز داخل الجزاء

اختلاف المالكية في شفعة الجلسة والجزاء والزينة:

"شفعة الجزاء، والجزاء، والزينة": عرف الناظم هذه المصطلحات في الأبيات التي سبقتها، ولم أقف على ما ذكره فيما اطلعت عليه من مصادر.

ووقع اختلاف المالكية * في شفعة الشريك بالكلية

في جلسة مع الجزا والزينة * قولان كل قولة مكينة

وأنني أرجح التُّسُولي * إذ قوله عزز بالقبول

التسولي: أبو الحسن علي بن عبد السلام بن علي، التسولي، نسبة إلى التسول بالضم، فقيه مالكية، نشأ بفاس، وولي القضاء بها، ثم بتطوان، من مؤلفاته: " شرح مختصر الشيخ بهرام "، و " شرح الشامل "، و " حاشية على شرح التاودي للامية الزقاق "وغيرها، توفي بفاس سنة1258هـ. (ابن مخلوف، 2003 م.567/1) و(ابن سودة، 1997م، 172/1).

فأثبت الشفعة في الجميع * محتسبا لنصرة الشفيع

الشفعة في المغارسة:

المغارسة: أن يعطي الرجل أرضه لمن يغرس عدداً من الأشجار، فإذا بلغت كذا وكذا كانت الأشجار والأرض بينهما. ينظر: (ابن الجندي، 2008م، 249/7).

ويشفع العامل في المغارسه * إن باع ذو الأرض الذي قد غارسه

سواء كان قبل أن يتمما * عمله أو بعده فليعلما

وإن يك العامل باع يا أخي * يشفع رب الأرض فافقه وانتخ

ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

نخا: النَّخْوةُ العَظَمَة والكِبْرُ والفَخْرُ، يقال: نَخا يَنخُو وانتخى. (ابن سيده، 1996م، 398/3) و(ابن منظور، بلا تاريخ نشر، مادة "نخا" 313/15).

الشفعة في السهمة:

أي:إذا كان الْمُشْتَرَكُ مِمَّا لَا يَقْبَلُ الْقِسْمَةَ كَطَاحُونٍ وَمَعْصَرَةٍ ودَار فَإِنَّهَا تُقْسَمُ على الرؤوس، فإذا كانت بين أَرْبَعَةٍ لِأَحَدِهِمْ الرُّبُعُ وَلِآخَرَ الثُّمُنُ وَلِآخَرَ الثُّمُنُ أَيْضًا وَلِآخَرَ النِّصْفُ فَبَاعَهُ لِصَاحِبِ الرُّبُعِ فإن لِصَاحِبَيْ الثُّمُنَيْنِ أَنْ يَأْخُذَا بِالشُّفْعَةِ نِصْفَ الْمَبِيعِ وَبَاقِيهِ لِمُشْتَرِيهِ لِأَنَّهُ كان يَأْخُذُهُ لو كان الْمُشْتَرِي أَجْنَبِيًّا. (العدوي، 1412هـ، 330/2).

ويستحق الشركا في السهمه * شفعتها كل ينال سهمه

الشفعة في الرهن:

وأثبتن في الرهن حق الشفعة * لمن غدا شريكا حزت الرفعة

الشفعة في المياه والحيوان:

وعندنا الشفعة في المياه * والحيوان دون ما اشتباه

واشترطوا في ذات الحيوان * تسخره لخدمة الإنسان

الشفعة في المنقولات:

وليست الشفعة في المنقول *كذا أتى في سائر النقول

تعريف المشفوع منه:

وعرف المشفوع منه بالذي * تستعمل الشفعة ضده احتذ

وليس كل مالك جديد * يشفع منه فاحذ بالمفيد

المجلة العلمية لكلية التربية / جامعة سرت/ المجلد (5) العدد (1)
Faculty of Education journal / Sirte University (Vol (5) No (1))
Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

الشفعة في المزايدة، والعقود الفاسدة، وبيعي الخيار، والثنيا:

بيع المزايدة: أن يطلق الرجل سلعته في يد الدلال للنداء عليها، فمن أعطى فيها ثمنا لزمه إن رضي مالكها وله أن لا يرضى ويطلب الزيادة. (النفراوي، 1415هـ، 72/2).

بَيْعُ الْخِيَارِ: بَيْعٌ وُقِّفَ بَتُّهُ أَوَّلًا عَلَى إمْضَاءٍ يُتَوَقَّعُ. (الرصاع، 1350هـ، ص266).

بَيْعُ الثُّنْيَا: ويسمى بيع الشروط، كَالْبَيْعِ عَلَى أَنْ لَا يَبِيعَ وَلَا يَهَبَ، أو أن يبيع سلعة على أن البائع متى أتى بالثمن إلى مدة كذا ردت عليه السلعة. (الرصاع، 1350هـ، ص257) و(العبدري، 1398هـ، 372/4).

وعندنا الشفعة في المزايده * ولا تصح في العقود الفاسده

ولم تكن في البيع بالخيار* وبالثنيا عند كل قاري

الشفعة في المعاوضات:

أي: الشفعة فيما انتقل الملك فيه بعوض.

وتثبت الشفعة في المعاوضة * ولم تكن أحكامها بغامضة

كالصلح ياذا وكذا المناقلة * ففيهما الشفعة حقا حاصلة

المناقلة: بيع العقار بمثله، وله صور منها: أن يكون لشخص حصة من دار ولآخر حصة من أخرى فناقل كل منهما الآخر، فلشريك كل منهما الأخذ بالشفعة ممن ناقل شريكه ويخرجان معا من الدارين. (الخرشي، بلا تاريخ نشر، 164/4).

ومنعت في هبة الثواب * فافقه كلامي واتبع صوابي

هبة الثواب: عطية قصد بها عوض مالي. (ابن محمد، 2000م. 254/2).

حكم الشفعة في انتقال الملك بدون عرض:

وفى انتقال الملك من غير عرض * لا تثبت الشفعة في ذا المفترض

كالإرث والنحلة والوصية *كذا الأوقاف عند المالكية

المجلة العلمية لكلية التربية / جامعة سرت/ المجلد (5) العدد (1)
Faculty of Education journal / Sirte University (Vol (5) No (1))
Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

المشفوع به:

وكل ما الشفيع قد أداه * مقابل الشفعة أو أعطاه
هو الذي يعرف بالمشفوع به * وقد يكون ثمنا فلتنتبه
أو قيمة عن عرض المشفوع * بعاجل أو آجل مرفوع
فيدفع العاجل في ثلاث * من الليالي دونما اكتراث
وإن يكن مؤجلا مقوما * أداه عند شفعة فليعلما
وإن يكن مثليا عند الأجل * يقضيه فافقه قولنا في عجل
هذا إذا كان مليئا بالثمن * وإلا جا بضامن له حسن

تراحم الشركاء في الشفعة:

إن كان الشركاء قد تراحموا * في شفعة فاقض لهم يا عالم
إذا تساووا في اتحاد المدخل * كل بقدر ملكه على الجلي

الأولوية في الشفعة:

وقدم الأخص كالزوجات * على العموم تحظى بالهبات

أجل الشفعة:

أجلها شهران في المعاوضة * إن حضر الشريك دون عارضه
وإن يكن عارضه أمر لزم * فهي بعام منذ أن بها علم

مسقطات الشفعة:

وأسقطوها بمضي الأجل * وبالشرا والاستئجار العاجل
وأسقطت بقسمة العقار * ورؤية التصرف المختار
وبالتفويت قبل نيل الشفعة * وبالنزاع حول حق الشفعة

Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

الخاتمة:

وقد تقضى النظم بالتبيان * بحمد الله ربنا المنان

أبياته قد وصلت الى مائه * أرجو بها حشري معْ خير فئه

واغفر يا رب لي وللإخوان * من تابعي إمامنا الجيلاني

الجيلاني: عبد القادر بن موسى بن عبد الله بن جنكي دوست الحسني، أبو محمد، محيي الدين الجيلاني، أو الكيلاني، أو الجيلي: مؤسس الطريقة القادرية. من كبار الزهاد والمتصوفين، ولد في جيلان (وراء طبرستان) وانتقل إلى بغداد شابا، وكان يأكل من عمل يده. وتصدر للتدريس والإفتاء في بغداد، له كتب، منها " الغنية لطالب طريق الحق"، و " الفتح الرباني "، و " فتوح الغيب "، وغيرها، ولد سنة 471 هـ، وتوفي سنة 561 هـ. (ابن رجب، 2005م، 194/2). و(القِنَّوجي، 2007م، ص155).

وصل ربي دائما وسلم * على النبي المصطفى المكرم

وآله وصحبه ذوي التقي * وتابعيهم أهل الفضل والنقا

الخاتمة:

بعد هذا الجهد المتواضع في دراسة وتحقيق منظومة "أحكام الشفعة" للشيخ الزوي، يمكن القول إن هذه الدراسة قد أسفرت عن نتائج وتوصيات، أما التوصيات فتتلخص في الآتي:

- اقتصر المؤلف على بيان المسائل الأساسية، دون التوسع في فروعها.
- سار المؤلف في جل المسائل على مشهور المذهب.
- لم يتطرق المؤلف إلى الخلاف الفقهي داخل المذهب إلا في مسألتين.

أما التوصيات فهي:

- دعوة طلبة العلم والباحثين إلى الاهتمام بالتراث وجهود علماء البلاد الليبية الفقهية.
- دراسة هذه المنظومة من حيث شرحها والاستلال لما جاء فيها من أحكام.
- إخراج ودراسة مؤلفات الشيخ أحمد الزوي التي ما زالت حبيسة الرفوف.

Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

قائمة المصادر والمراجع

أ- **الكتب:**

1. ابن الجندي، خليل بن إسحاق، 2008م، التوضيح في شرح المختصر الفرعي لابن الحاجب، تحقيق: أحمد بن عبد الكريم نجيب، ط: الأولى، مركز نجيبويه للمخطوطات وخدمة التراث.
2. ابن رجب، زين الدين عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي، 2005م، ذيل طبقات الحنابلة، تحقيق: عبد الرحمن بن سليمان، ط: الأولى، مكتبة العبيكان – الرياض.
3. ابن رشد الحفيد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن محمد، 1975م، بداية المجتهد و نهاية المقتصد، ط: الرابعة، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده – مصر.
4. ابن رشد، أبو الوليد محمد بن أحمد بن رشد القرطبي، 1988م، البيان والتحصيل والشرح والتوجيه والتعليل لمسائل المستخرجة، تحقيق: محمد حجي وآخرون، ط: الثانية، دار الغرب الإسلامي – بيروت.
5. ابن سودة، عبد السلام بن عبد القادر بن محمد بن عبد القادر، 1997م، إتحاف المطالع بوفيات أعلام القرن الثالث عشر والرابع، ط: الأولى، تحقيق: محمد حجي، دار الغرب الإسلامي، بيروت.
6. ابن سيده، 1996م، المخصص، تحقيق : خليل إبراهيم جفال، ط : الأولى، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
7. ابن كثير، بلا تاريخ نشر، تعريف بالأعلام الواردة في البداية والنهاية.
8. ابن محمد، أبو عبد الله محمد بن أحمد، 2000م، شرح ميارة الفاسي، تحقيق: عبد اللطيف حسن عبد الرحمن، دار الكتب العلمية– بيروت.
9. ابن مخلوف، محمد بن محمد، 2003 م، شجرة النور الزكية في طبقات المالكية، علق عليه: عبد المجيد خيالي، ط: الأولى، دار الكتب العلمية، لبنان.
10. ابن منظور، بلا تاريخ نشر، لسان العرب، ط: الأولى، دار صادر – بيروت.
11. الأزهري، محمد بن أحمد، 2001م، تهذيب اللغة، تحقيق: محمد عوض مرعب، ط: الأولى، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
12. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، 1987م، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه، تحقيق: د. مصطفى ديب البغا، ط: الثالثة، دار ابن كثير، اليمامة – بيروت.
13. الخرشي، أبو عبد الله محمد بن جمال الدين، بلا تاريخ نشر، الخرشي على مختصر سيدي خليل، دار الفكر للطباعة – بيروت.
14. الرصاع، محمد بن قاسم الأنصاري، 1350هـ، شرح حدود ابن عرفة، ط: الأولى، المكتبة العلمية – بيروت.
15. الزبيدي، مرتضى، بلا تاريخ نشر، تاج العروس من جواهر القاموس، تحقيق: مجموعة من المحققين، دار الهداية.

Doi (https://doi.org/10.37375/foej.v5i1.3819)
ISSN : 3740-2791
26 يناير 2026

16. الزوي، أحمد شهاب الدين، بلا تاريخ نشر، المرشدة اللطيفة لزائر الأضرحة الشريفة، الشركة العامة للورق والطباعة، سبها – ليبيا.
17. الزوي، أحمد شهاب الدين، 1997م، متن رائدة الفرائض، الشركة العامة للورق والطباعة، سبها – ليبيا.
18. العبدري، محمد بن يوسف بن أبي القاسم، 1398هـ، التاج والإكليل لمختصر خليل، دار الفكر – بيروت.
19. العدوي، علي الصعيدي العدوي المالكي، 1412هـ، حاشية العدوي على شرح كفاية الطالب الرباني، تحقيق: يوسف الشيخ محمد البقاعي، دار الفكر – بيروت.
20. عليش، محمد، 1989م، منح الجليل شرح على مختصر سيد خليل، دار الفكر – بيروت.
21. القِنَّوجي، أبو الطيب محمد صديق خان بن حسن بن علي، 2007م، التاج المكلل من جواهر مآثر الطراز الآخر والأول، ط: الأولى، وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية- قطر.
22. المالكي، محمد الأمير، 2005م، ضوء الشموع شرح المجموع في الفقه المالكي، معه حاشية: حجازي العدوي المالكي، تحقيق: محمد محمود ولد محمد الأمين، ط: الأولى، دار يوسف بن تاشفين - مكتبة الإمام مالك - نواكشوط – موريتانيا.
23. مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسين القشيري النيسابوري، بلا تاريخ نشر، صحيح مسلم، تحقيق : محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي – بيروت.
24. النفراوي، أحمد بن غنيم سالم المالكي، 1415هـ، الفواكه الدواني على رسالة ابن أبي زيد القيرواني، دار الفكر بيروت.

ب- البحوث العلمية:

25. الحاج حسن، علي البهلول، 2024م، الشيخ أحمد الزوي وتوظيفه لملكة الشعر في خدمة علوم الشريعة، مجلة البحوث الأكاديمية، عدد خاص .
26. العياشي، الطاهر، 2022م، دور الشيخ أحمد الزوي في الحفاظ على الهوية الدينية الليبية، مجلة كلية الدعوة وأصول الدين، الجامعة الأسمرية، العدد السادس.